Bait Al-Mashura Journal

مجلة بيت المشورة

مجلة دولية محكمة في الاقتصاد والصيرفة الإسلامية

العدد (6) دولة قطر - أبريل 2017 م

تصدر عن

بيت المشورة للاستشارات المالية
Bait Al-Mashura Finance Consultaions

إلكتروني ISSN : 2409-0867
ورقـــي ISSN : 2410-6836

mashurajournal.com

القيم الأخلاقية وتأثيرها في السلوك الاقتصادي الإسلامي

أ. د. عبد اللطيف بن عبدالله العبد اللطيف

جامعة أم القرى المملكة العربية السعودية

(سلّم البحث للنشر في 15 / 1/ 2017م، واعتمد للنشر في 2/22 / 2017م)

الملخص

تعد الأخلاق جانباً هاماً مؤثراً في السلوك الإنساني؛ وفي كل مجتمع قيمه وأخلاقياته المستمدة من نظامه التشريعي الحاكم التي يسير عليها في تنظيم مناحي حياته، فتحكم هذه العلاقة، الدولة بأفراد مجتمعها، وعلاقات أفراد المجتمع بعضهم ببعض، وتلبي احتياجات مجتمعاتها، وقد تعددت المحددات لمفهوم الأخلاق واختلفت فيما بين اتجاهات ومذاهب متنوعة، فكانت في مفهومها الإسلامي عبارة عن نظام من العلم والعمل، يتم استجابة لواجب فرضه الدين، غايته تحقيق نمط من السلوك الخيِّر مع النفس والغير، فالدين في جوهره مجموعة من القيم والواجبات التي يلتزم بها الإنسان نحو خالقه، ونفسه، ونحو غيره من المخلوقات، ولقد جاء القرآن الكريم والسنَّة المطهرة، بمنهج دين متكامل ونظام شامل لكافة أوجه الحياة، فهو دين دولة وأمة، وعبادات ومعاملات، وأخلاق وسلوك، تتمازج فيه كل تلك الأسس لتشكل نسيجاً إيمانياً عملياً يغطي متطلبات الحياة والنفس البشرية، ويجعله منفرداً عن غيره من الأديان، وصالحاً للتطبيق في كل زمان ومكان، فكان من نتاج ذلك التشريع المتكامل، أنْ وجدت الضوابط الشاملة والمنظمة للنشاط الاقتصادي الإسلامي والمحققة لتميزه وفق قيم أخلاقية إيمانية واضحة المعالم، لتعكس سلوكاً اقتصادياً منضبطاً ومحققاً الخير للمجتمع وأفراده على السواء. ويهدف هذا البحث إلى بيان تلك الأخلاق في التشريع الإسلامي من خلال الكتاب والسنة، والتي يمكن من خلالها تطبيق تلك الأخلاق في الجانب الاقتصادي كأحد مقومات المجتمع الرئيسة سلوكاً عملياً وواقعاً فعلياً. وكان من توصيات البحث: العمل على تأصيل

القيم الإسلامية وغرسها في نفوس الناشئة والطلاب من أبناء الأمة الإسلامية من خلال المناهج التعليمية، وسنِّ القوانين في التشريعات التنظيمية للدول الإسلامية بما يتطابق مع ما جاء في مصادر التشريع الإسلامي للأمة من كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، وإجراء المزيد من الدراسات المستفيضة للأخلاق مما يرتكز على القيم والمبادئ الأخلاقية في الإسلام، ولاسيما تلك المتعلقة بأخلاقيات العمل والتعامل في الاقتصاد الإسلامي.

Abstract

Ethics is an important aspect influencing human behavior. Such ethics and values are found in every society based on its ruling and legislative system dominating and organizing all walks of life. Society's ethics govern the state's relationship with its citizens, and amongst community members themselves as well as to meet all needs of their communities.

They are numerous determinants of the concept of ethics which vary among various doctrines and trends. In Islamic concept, ethics is a system of knowledge and work, in response to a duty imposed by religion to achieve a good conduct and behavior with oneself and others. Islamic religion is essentially a set of values and obligations to be complied with by human himself, and toward other creatures. The holy Qur'an and Sunnah have set a comprehensive system of ethics and values for all aspects of life since it is a religion of the State and nation, and acts of worship and dealings. All ethics and conducts are integrated in the religion to form a practical belief which covers the requirements of life and the human soul, as a unique religion and applicable at all times and places.

As a result of this integrated legislation, a comprehensive control for economic activities is established so as to reflect such ethics and values in the economic behavior

This paper aims to describe those ethics in Islamic legislation based on the holy Quran the Sunnah, through which they can be enhanced and applied to all economic aspects as one of the main practical behavior in the society. The paper concluded that there should be more efforts and work carried out on rooting Islamic values in the minds of young generation of Islamic nation through educational systems, and to enact laws and regulations in Muslim countries in accordance with the sources of Islamic legislation. More extensive studies of ethics are also needed particularly those related to business ethics and dealing in Islamic Economics.

المقدمة

الحمد لله الكريم الواهب الرزاق، المثني على نبيه بحسن الأخلاق حيث قال سبحانه وتعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾[1] وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، الذي جعل التفاوت بين عباده في الخُلُق سمةً،كما فاوت بينهم في الخَلْق هيئة، وأصلي وأسلم على أكمل الأمة خُلقاً ومعلمها ومربيها، النبي ذو الخُلُق العظيم صلى الله عليه وسلم الذي كان دعاؤه لمولاه: (اللهم كما حسنت خَلقي فحسن خُلُقي)[2]، وبعد:

سيتم عرض الأسلوب والمنهجية في تناول موضوع القيم الأخلاقية وتأثيرها في السلوك الاقتصادي الإسلامي وفق الآتي:

موضوع البحث وأهميته:

لكل مجتمع قيمه ومبادئه وأخلاقياته المستمدة من نظامه التشريعي الحاكم التي يسير عليها في تنظيم مناحي الحياة السياسية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية للمجتمع إلى غير ذلك، فتحكم هذه العلاقة الدولة بأفراد مجتمعها، وعلاقات أفراد المجتمع فيما بينهم.

ولقد كان موضوع البحث، عرضاً لتلك القيم والمبادئ الأخلاقية الواردة في القرآن الكريم والسنة المطهرة والمؤثرة في السلوك الاقتصادي الإسلامي، وبيان أهميتها في استقامة الحياة الاقتصادية للمجتمع المسلم واستدامتها على الوجه اللائق والصحيح.

حدود البحث وهدفه:

إذ كان موضوع الأخلاق من الموضوعات الهامة التي سُنَت لها في الأنظمة الوضعية والتشريعات السماوية على اختلافها وتنوعها القواعد والأطر العامة، حيث تتميز كل أمة وحضارة بالقيم الأخلاقية التي يترجمها سلوك مجتمعاتها، فإن حدود البحث والهدف منه هنا: هو بيان تلك الأخلاق في التشريع الإسلامي من خلال مصدري التشريع فيه القرآن الكريم والسنة المطهرة، والتي يمكن من خلالها تطبيق تلك الأخلاق في الجانب الاقتصادي كأحد مقومات المجتمع الرئيسة سلوكاً عملياً وواقعاً فعلياً.

---

(1) القرآن الكريم،سورة القلم، آية «4».

(2) محمد ناصر الدين الألباني، صحيح الجامع الصغير وزيادته الفتح الكبير، المجلد 1، الحديث رقم (1307)، الطبعة 2، المكتب الإسلامي ببيروت، 1406هـ/1986 م، وقال حديث صحيح ص «280».

منهج البحث:

يعتمد البحث في تناوله المنهج الاستنباطي لأهم ما جاء في الكتاب والسنة من قيم ومبادئ أخلاقية ذات تأثير كبير في السلوك الاقتصادي للمجتمع المسلم جماعةً وأفراداً، مع الأخذ بالمنهج الاستقرائي فيما يتعلق بالأخلاق مفهوماً عاماً وذا علاقة بعلم الاقتصاد.

الدراسات السابقة في مجال البحث:

هنالك العديد من المقالات أو الأبحاث أو الكتب التي تناولت جانب الأخلاق بشكل عام ومن زوايا مختلفة، سواء تربوية أو سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية إلى ما هنالك من جوانب العلوم المعرفية التي تربطها بموضوع الأخلاق روابط علمية وتطبيقية بحسب تنوع العلم الذي تتبع له.

وبحسب ما تهيأ لي الاطلاع عليه مما تم تناوله في الموضوع من منظور اقتصادي، وجدت أنَّ ما كتب من مقالات أشير فيها للجانب الأخلاقي كانت يسيرة وعابرة، في حين كان الحديث عن ما كتب في الأبحاث والكتب المتعلقة به محدوداً وفي أجزاء أو مباحث منه، كان التناول للأخلاق فيها بشكل مجمل أو في جوانب منه، كما في بحث للأستاذ الدكتور رفعت العوضي بعنوان: «الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي» تناول فيه آراء بعض المفكرين المسلمين حول الأخلاق في الاقتصاد، وكتاب الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي للمستشار عبدالحميد الجندي، الذي تناول فيه موضوع الأخلاق من جانب تقعيدي تشريعي من خلال حديثه عنها في التشريع الإسلامي، وكان المحور الاقتصادي مجالاً تطبيقياً لها، وكتاب أخلاقيات التعامل الاقتصادي في الفكر الإسلامي مقارنة بالنظامين الاشتراكي والرأسمالي للدكتور أحمد المحمدي، وفيها تناول أخلاقيات التعامل بصورة شاملة مقارنة بالنظم الاقتصادية الاشتراكية والرأسمالية.

خطة البحث:

سيتم تناول جوانب هذا الموضوع بمشيئة الله تعالى وعرض محتواه من خلال الآتي:

مبحث أول عن القيم الأخلاقية وعلاقتها بالاقتصاد، يوضح فيه مفهوم الأخلاق وأنواع الخُلُق وموضوعه، وخصائص الواجب الأخلاقي في الإسلام، يلي ذلك الفرق بين الخُلُق والسلوك، ثمَّ الحديث عن القيم الأخلاقية الإسلامية وعلاقتها بالاقتصاد.

وفي المبحث الثاني سيتم بمشيئة الله تناول العديد من القيم الأخلاقية في القرآن الكريم والسنة المطهرة المؤثرة في السلوك الاقتصادي الإسلامي، وهي: الأمانة والوفاء بالعهد وعدم الخيانة، والعدل والإحسان وعدم الظلم والبغي والإضرار بالغير، وعدم أكل المال بالباطل وبخس الناس، وعدم الإسراف والتبذير والبطر، وعدم البخل والتقتير والشح وكنز المال، والإيثار وعدم الأثرة والحسد، وعدم التطفيف في الوزن، وعدم الغش والغرر والتدليس والاحتكار، والصدق وعدم شهادة الزور، والقناعة والتقوى.

مختتماً هذا البحث بالنتائج التي تم التوصل إليها، وذكر التوصيات التي يُرى مناسبة الأخذ بها والاستفادة منها، سائلاً المولى القدير أن ينفعنا بما علمنا ويبارك لنا في أعمالنا إنَّه ولي ذلك والقادر عليه.

المبحث الأول: القيم الأخلاقية وعلاقتها بالاقتصاد

1 – مفهوم الأخلاق:

تعد الأخلاق جانباً هاماً ومؤثراً في السلوك الإنساني سواء ما كان في الخير منه أو الشر؛ وقد تعددت المحددات لمفهوم الأخلاق واختلفت فيما بين اتجاهات ومذاهب فلسفية متنوعة؛ سيقتصر البحث في بيان مفهومها على نواح عدة: لغوية وفلسفية واجتماعية وعقلية وأخيراً في مفهومها الإسلامي[3].

جاء في بيان مفهوم الأخلاق لغة أنَّ: «الخُلْقُ، بالضم وبضَمَّتَيْن:السَّجيَّةُ والطَّبْعُ، والمُروءةُ والدينُ»[4]؛ وذكر ابن منظور أن الخُلُقُ:» بضم اللام وسكونها: وهو الدِّين والطبْع والسجية، وحقيقته أنه لصورة الإنسان الباطنة وهي نفْسه وأوصافها ومعانيها المختصة بها بمنزلة الخَلْق لصورته الظاهرة وأوصافها ومعانيها، ولهما أوصاف حسنة وقبيحة، والثواب والعقاب يتعلقان بأوصاف الصورة الباطنة أكثر مما يتعلقان بأوصاف الصورة الظاهرة»[5]، وفي ذات السياق والمعنى ما ذكره العلامة الراغب الأصفهاني بقوله:» والخَلْقُ والخُلُقُ في الأصل واحد كالشَّرْب والشُّرْب... لكن خُصَّ الخَلْقُ بالهيئات والأشكال والصُّوَرِ المدركة بالبصر، وخُصَّ الخُلُقُ

(3) مقداد يالجن، الاتجاه الأخلاقي في الإسلام (دراسة مقارنة)، الطبعة 1، مكتبة الخانجي بمصر، 1392 هـ/1973 م، ص «٣٣»؛ أحمد عليان، الأخلاق في الشريعة الإسلامية، الطبعة 1، دار النشر الدولي بالرياض،1430 هـ/2000 م، ص «26-30».

(4) محمد بن يعقوب الفيروزابادي، القاموس المحيط،الجزء 3، باب القاف،الطبعة 1، دار الكتب العلمية ببيروت، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م، ص «310».

(5) جمال الدين محمد ابن منظور،لسان العرب،الطبعة 3، المجلد 5، دار صادر ببيروت، 2004 م، ص «140».

بالقوى والسجايا المدركة بالبصيرة»[6].

ويرى أصحاب الفكر الفلسفي أنَّ الأخلاق حال للنفس داعية إلى أفعالها من غير فكر أو روية، وهي من خلال تلك الحال تنقسم لأمرين اثنين:

أ- ما كان منها طبيعياً من أصل الخلقة والمزاج، كمن يحركه ردة فعلٍ ما إلى الغضب.

ب- ما كان منها مستفاداً من خلال التدرب والتعود حتى يصبح ملكة وخلقاً[7].

أمَّا أصحاب الاتجاه الاجتماعي فإن مفهوم الأخلاق في نظرهم: عبارة عن علم وضعي واقعي يدرس سلوك الإنسان في مكانٍ وزمانٍ محدد، وليس علماً معيارياً مثالياً يدرس ما ينبغي أن يكون عليه السلوك وفقاً لما يؤمن به المجتمع من مثل عليا.

أما أصحاب الاتجاه العقلي فهم على خلاف ما يراه أصحاب التوجه الاجتماعي للأخلاق؛ حيث يرون أنَّ الأخلاق: سلوك إنساني كما ينبغي أن يكون وفق المثل العليا للمجتمع التي على العقل مسايرته في سلوكه لا لغاية وإنما باعتباره واجباً عليه[8].

أماَّ الأخلاق في مفهومها الإسلامي: فهي عبارة عن نظام من العلم والعمل، يتم استجابة لواجب فرضه الدين، غايته تحقيق نمط من السلوك الخيِّر مع النفس والغير، إذ الدين في جوهره مجموعة من القيم والواجبات التي يلتزم بها الإنسان نحو خالقه، ونفسه، ونحو غيره من المخلوقات[9].

وقد تعددت الآيات والأحاديث في مدح حُسن الخلق في مواضع مختلفة من القرآن الكريم والسنة المطهرة ، فقد سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكثر ما يدخل الناس الجنة فقال: (تقوى الله وحسن الخلق)[10]؛ وفي الحديث الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً)[11]؛ وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله صلى

(6) الراغب الأصفهاني،مفردات ألفاظ القرآن،كتاب الخاء،الطبعة 1، دار القلم بدمشق والدار الشامية ببيروت، 1412 هـ/ 1992 م، ص «297».

(7) حمدي عبدالعال، الأخلاق ومعيارها بين الوضعية والدين،الطبعة 1،الناشر مكتبة دار التراث بالكويت، 1405 هـ/ 1985 م، ص «13».

(8) ياالجن، الاتجاه الأخلاقي في الإسلام، مرجع سابق، ص«36».

(9) عبدالعال، الأخلاق ومعيارها بين الوضعية والدين، مرجع سابق، ص«14»؛عبدالعظيم منصور، الأخلاق وقواعد السلوك في الإسلام،(د.ت)، مطابع الأهرام بمصر، 1390 هـ/1970 م، ص «12».

(10) أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، سنن الترمذي، (د.ت)، المكتبة الإسلامية، (د.ن)، المجلد 4، كتاب البر، باب ما جاء في حسن الخلق، حديث رقم (2004)، وقال الألباني إسناده حسن، (د.ط)، ص «363».

(11) الألباني، صحيح الجامع، مرجع سابق، المجلد 1، الحديث رقم (1230)، وقال حديث صحيح، ص«266».

اللّه عليه وسلم يقول: (إن المؤمن ليدرك بحسن الخلق درجة القائم الصائم)[12]؛ وقوله: (إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق)[13]، وفي حديث أم المؤمنين عائشة رضي اللّه عنها حين سئلت عن خلق الرسول صلى اللّه عليه وسلم فقالت: (كان خُلُقُهُ القرآن)[14]،كما أمر رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم بحسن الخلق فقال في الحديث الذي رواه أنس: (اتق اللّه حيثما كنت، واتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن)[15]؛ وجاء أيضاً في مدح الخلق الحسن وذم السيئ منه قوله (إنَّ أحبكم إليَّ وأقربكم مني في الآخرة مجالس أحاسنكم أخلاقاً، وإنَّ أبغضكم إليَّ وأبعدكم مني في الآخرة أسوؤكم أخلاقاً، الثرثارون المتفيهقون المتشدقون)[16]، كما ورد في ذم سوء الخلق أحاديث أخرى منها ما رواه ابن عمر أنَّ رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال: (وإنَّ سوء الخلق ليفسد العمل، كما يفسد الخلُّ العسل)[17].

2 – أنواع الخُلُق وموضوعه:

والخُلُق نوعان أحدهما حسن والآخر سيء ومذموم، فالحسن منه ما نتج عنه أقوال وأفعال الأدب والفضيلة التي يستحسنها العقل ويأمر بها الشرع؛ والسيئ منها والمذموم ما نتج عنه أقوال وأفعال سوء الأدب والرذيلة واستقبحها العقل ونهى عنها الشرع[18].

وإذا كان لكل علم موضوعه؛ فإنَّ موضوع علم الأخلاق متعلق بالسلوك الإنساني، ولكن ليس بكل سلوك إنساني على إطلاقه، فالسلوك الإنساني منه ما هو: سلوك غير إرادي يصدر عن صاحبه بلا إرادة منه ولا تتعلق بها حريته في اختيار الفعل وليست موضوعاً للحكم بالخير أو الشر مما يصدر منه، ومثال ذلك إجفاله لعينه لشيء غريب يقترب منها فجأة، ومن السلوك ما هو: سلوك شبه إرادي يصدر عن الإنسان ويغمض فيه جانب الإرادة والقصد مما تترتب عليه نتائج غير مرغوب فيها ينفي فاعلها عدم القصد والإرادة لما تؤل إليه،كالأقوال والأفعال التي تصدر عن السكران وقت سكره، فحين يفيق ينفي قصد قولها وإرادة عملها، ومنه ما هو: سلوك إرادي يصدر عن الإنسان بوعي منه وقصد واختيار ولا سلطان لأحد عليه

(12) الألباني، صحيح الجامع، مرجع سابق،المجلد 1، الحديث رقم (1932)، وقال حديث صحيح، ص «391».

(13) الألباني، صحيح الجامع، مرجع سابق،المجلد 1، الحديث رقم (2349) وقال حديث صحيح،ص «464».

(14) الألباني، صحيح الجامع، مرجع سابق،المجلد 2، الحديث رقم (4811) وقال حديث صحيح،ص «872».

(15) الألباني، صحيح الجامع، مرجع سابق،المجلد 1، الحديث رقم (97) وقال حديث حسن،،ص «81».

(16) الألباني، صحيح الجامع، مرجع سابق،المجلد 1، الحديث رقم (1535) وقال حديث صحيح، ص «320».

(17) الألباني، صحيح الجامع، مرجع سابق،المجلد 1، الحديث رقم (176)وقال حديث حسن،ص «97».

(18) عبداللطيف محمد العبد، الأخلاق في الإسلام، الطبعة 1، مكتبة دار الثراث بالمدينة المنورة، 1409 هـ/ 1988 م، ص «12».

بإكراه كالصدق في الأقوال والوفاء بالعهود، أو الكذب والخيانة مما يمكن وصفه والحكم عليه بالخير والشر.

فالنوع الأول وهي السلوكيات غير الإرادية ليست بموضوع للأخلاق لأنها أنماط سلوكية تقع قسراً منه من غير وعي أو إرادة واختيار، أما النوعين الثاني والثالث من السلوكيات شبه الإرادية والسلوكيات الإرادية فهما موضوع علم الأخلاق، فالسلوكيات شبه الإرادية لا تعفيه من المسئولية الأخلاقية، إذ العلاقة بين الأفعال والأقوال الإرادية ونتائجها المترتبة عليها مرتبطتان ارتباطاً وثيقاً، فكان أن استحق عليها الذم والعقاب حتى وإن استنكر هو فعلها بعد إفاقته، فهي ثمرة عمل إرادي قام به وهو شرب المسكر، أما السلوكيات الإرادية فهي النوع الثاني المؤكد لكونها موضوعاً للأخلاق ويستحق عليها الثناء والثواب أو الذم والعقاب ويتصف صاحبها بأنَّه خيِّر أو شرير[19].

3 - خصائص الواجب الأخلاقي في الإسلام:

هنالك مجموعة من الخصائص التي ينبغي تحققها لتطبيق مجموعة القيم الأخلاقية في الإسلام سلوكاً مُتمثلاً في أقوال وأفعال أبناء المجتمع المسلم وفق الآتي:

أ- العدل في تطبيق الواجب الأخلاقي: ويعني ذلك الشمول في أن يسري تنفيذ كل ما جاءت به الشريعة الإسلامية في كتاب اللّه الكريم وسنة رسوله المطهرة من الأوامر والنواهي، على كافة أفراد المجتمع المسلم الخاضعين له في كل الظروف بلا استثناء أو تمييز.

ب - التزام أفراد المجتمع المسلم بتطبيق ما جاء من تعاليم أخلاقية، وعدم التهاون في إقامتها مهما تعرض الإنسان من ضغوط أو مثبطات ومعوقات في أدائها.

ج - اليقين بأنَّ الواجب الأخلاقي رغم التأكيد على ضرورة الأخذ به والعمل وفق مقتضاه لاستحقاق الثناء والأجر من اللّه أو الذم والعقوبة منه على عدم فعله أو قوله؛ إلا أنَّه يُقرُّ بوجود تفاوت ومرونة في مدى القدرة على تطبيقه بين أفراد المجتمع المسلم بحسب التفاوت بينهم في طاقاتهم الأخلاقية، فهناك أصحاب الإيمان والإرادة القوية، وهنالك من هم أقل منهم درجة، ولكن ينبغي التنبيه على أنَّ هناك حداً أدنى من الأداء في السلوك الأخلاقي لا ينبغي الهبوط عن مستواه كي لا يؤدي ذلك إلى الإخلال بأداء الواجب الأخلاقي للفرد المسلم[20].

(19) عبدالعال، الأخلاق ومعيارها بين الوضعية والدين، مرجع سابق، ص «17-20»

(20) دراز، محمد عبدالله.مختصر دستور الأخلاق في القرآن،الطبعة١، دار الدعوة بالإسكندرية، 1417 هـ/ 1996 م، ص «18، 19»؛ عليان، الأخلاق في الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، ص «48 - 50».

4 – الفرق بين الخُلُق والسلوك:

إذا كان السلوك شبه الإرادي والإرادي هما موضوع علم الأخلاق، فإن هناك ضابطاً ومحدداً للتفرقة فيما بين السلوك الأخلاقي والأخلاق المجردة، فلكي نعتبر القول أو الفعل الصادر من الإنسان سلوكاً أخلاقياً معتبراً؛ لا بد أن يكون هذا السلوك طبيعياً غير متكلف مما يجعله عادةً لمن تصدر عنه في يسر وسهولة، وأن يترتب على فعله أو قوله ثواباً أو عقاب ويمكن أن يطلق على صاحبه قول خيِّر أو شرير، فمن يَصدق مرة أو يكذب لا يمكن أن نقول عنه أنَّ خلقه الصدق أو الكذب بل العبرة بالاستمرار في القول أو الفعل حتى يكون ذلك سلوكاً عاماً له، ولذا جاء في الحديث الشريف ما يؤكد على دور وأهمية الاستمرارية للقول أو الفعل لاعتبار ذلك سلوكاً أخلاقياً، فقد روى ابن مسعود أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (عليكم بالصِّدق، فإنَّ الصِّدق يهدي إلى البرِّ، وإنَّ البرَّ يهدي إلى الجنَّة، وما يزال الرَّجل يصدق، ويتحرَّى الصِّدق حتى يُكتَب عند الله صدِّيقًا. وإيَّاكم والكذب، فإنَّ الكذب يهدي إلى الفُجُور، وإنَّ الفُجُور يهدي إلى النَّار، وما يزال الرَّجل يكذب، ويتحرَّى الكذب حتى يُكتَب عند الله كذَّابًا)[21].

وإذا كان بعض ما يصدر عن الإنسان بإرادته لا يعتبر سلوكاً أخلاقياً كما ذكرنا؛ فإنَّ كذلك كل ما يصدر عن قوى النفس الأخرى كالذكاء والغباء مثلاً لا علاقة لها بالأخلاق ولا دخل لها بموازين الأخلاق أو الحكم عليها بالخير أو الشر، ومن هنا يتضح لنا الفرق بين السلوك الأخلاقي والأخلاق المجردة، في أنَّ الخُلُق سلوك مقوم بمعيار الخير والشر، والسلوك لا يكون خُلقاً حتى يتصف بالاستمرارية ويكون عادة لصاحبه[22].

5 – القيم الأخلاقية الإسلامية وعلاقتها بالاقتصاد:

انطلاقاً من كون الدراسات الاقتصادية، تنصب في أساسها حول سلوكيات أفراد المجتمع منفردين أو مجتمعين لمختلف مراحل الممارسة لظاهرة معينة، فإنَّ أخلاقيات هذا الفرد أو المجتمع لا يمكن الفصل بينها وبين الأعمال التي تصدر عنه وتحكمها أخلاقيات وقيم المجتمع، ولذا نجد أنَّ الأهداف والغايات الاقتصادية لكل فرد

(21) الألباني،صحيح الجامع،مرجع سابق، المجلد 2،الحديث رقم (4071) وقال حديث حسن، ص «751».

(22) محمد أحمد صقر. «الاقتصاد الإسلامي مفاهيم ومرتكزات»، من وقائع بحوث المؤتمر الأول للاقتصاد الإسلامي المنعقد بمكة المكرمة في الفترة من 21 – 26 صفر 1396 هـ/21 – 26 شباط 1976 م،الطبعة 1، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، 1400 هـ/1980 م، ص «33»؛ عبدالعال، الأخلاق ومعيارها بين الوضعية والدين، مرجع سابق، ص «16»؛ فرانسوا سيليه، الأخلاق والحياة الاقتصادية، الطبعة 1، دار عويدات ببيروت وباريس، 1980، ص «39».

ومجتمع تتأثر بمستواه الأخلاقي[23].

وحين يتجرد الناس في مجتمعاتهم اقتصادياً من مكارم الأخلاق والمثل العليا ويقعون في سيئها، كلما أدى ذلك أن يكون اقتصادهم رهينة للاستغلال والفوضى ومسيطراً عليه منهما، ففي ضياع الأخلاق فقدان للثروات وانهيار لقوة المجتمع.

فالظلم على سبيل المثال كأحد أخطر الظواهر الأخلاقية، حين يتفشى في مجتمع تتولد جرَّاءه مظاهر الحقد والعداوة والبغضاء بين أفراد المجتمع وطبقاته، وتقضي على القيم الإنسانية فيه، مما ينعكس على الثقة فيما بينهم، و يترتب عليه ضعف في الأداء الاقتصادي وسوء في إنتاجيته ونموه، فتتولد الأزمات الاقتصادية،

وتنتشر على أثره الانحرافات الأخلاقية، وتظهر التغيرات الاجتماعية والطبقية في المجتمع[24].

ولذا فإنَّ كل نظام اقتصادي يتطلع إلى تحقيق أهدافه المختلفة بأفضل صورها من خلال قيمه المتنوعة سياسياً وأخلاقياً واجتماعياً ودينياً إلى غير ذلك من شتى القيم، ومن خلالها تلبي الأنظمة الاقتصادية احتياجات مجتمعاتها.

وحينما نتساءل عن مدى العلاقة فيما بين القيم الأخلاقية ومدى ارتباطها وتأثيرها في الاقتصاد؛ نجد أنَّ للقيم الأخلاقية الإيجابية التي تتصف بها سلوكيات أفراد المجتمع فكرياً وثقافياً وحضارياً ونموها، أثراً هائلاً في تدفق التنمية الاقتصادية وتغير في مستويات الشعوب اقتصادياً نحو الأفضل؛ والعكس صحيح، إذ التطوير للموارد والقدرات البشرية لا يقتصر على الجوانب المادية للعنصر البشري فقط وإنما يكون متلازماً مع الأخذ بالنواحي الأخلاقية البناءة وتنميتها وجعلها واقعاً سلوكياً يعمل به في واقع الحال.

ولو نظرنا لمثال حي على واقع ذلك التلازم بين التطوير المادي والأخلاقي للعنصر البشري في عصرنا الحاضر لدولة غير إسلامية وتأثيره في التنمية والنمو الاقتصادي بها، لوجدناه متمثلاً في التجربة الاقتصادية اليابانية، حيث التطوير للموارد البشرية مادياً بكافة جوانبه، مع التطبيق السلوكي للقيم الأخلاقية الرائدة

(23) أحمد عمر علاش، محفزات النشاط الاقتصادي في الإسلام،الطبعة1، دار كنوز المعرفة بعمَّان، 1432 هـ/2011 م، ص«22».

(24) الدموهي، حمزه الجميعي. الاقتصاد في الإسلام، الطبعة 1، دار الأنصار بمصر، 1399 هـ/1979م، ص «176□ 177»؛ قباني،محمد رشيد. مفاهيم في الاقتصاد الإسلامي، مجلة الفكر الإسلامي،العدد6، مجلة علمية تخصصية فصلية يصدرها مجمع الفكر الإسلامي بإيران،جماد الثاني، 1398 هـ / حزيران 1978 م.ص «98».

متمثلاً بالنظام العام في حياة المجتمع وما يحويه من مختلف السلوكيات الأخلاقية البناءة والمؤثرة فيه، فاشتركت بذلك الأخلاق والنظام العام في تلبية أهداف المجتمع وحمايته، وحققت بذلك معجزتها الاقتصادية وأوصلتها إلى المراكز الأول عالمياً في التقدم الاقتصادي[25].

ولا شك إذا كانت هذه التجربة للتلازم بين التطوير المادي للموارد البشرية وبين القيم الأخلاقية فيه وتأثيرها في التقدم الاقتصادي الياباني؛ مع اقتصار الأثر التحفيزي للقيم الأخلاقية على الجانب الدنيوي فقط من حب العمل والإنتاج والتفاني فيه وغير ذلك من القيم الأخلاقية المادية والمعنوية؛ فإنّ التميز المتوقع للتلازم بينهما على المجتمع الاقتصادي المسلم – مما يثاب عليه أو يعاقب من سلوكيات حسنة أو سيئة – وأفراده أكبر، والأثر أشمل وأعمق؛ حيث تحتوي الدائرة الأخلاقية بكافة قيمها للمجتمع المسلم، الدائرة الاقتصادية به، وتؤثر في أنماط السلوك الاقتصادي للمجتمع من الناحيتين الدنيوية والأخروية بما يعني ضمان ممارسة اقتصادية تخدم المجتمع وأفراده على حد سواء.

يلاحظ بأنَّ المفاهيم الاقتصادية الإسلامية تختلف عن غيرها من المفاهيم الاقتصادية الأخرى، وتتميز عليها بما تتضمنه من مضامين أخلاقية، فالاستهلاك أو الاستثمار أو الإنتاج أو الادخار وغيرها في الاقتصاد الوضعي، لا تخرج في مجملها في اقتصاد إسلامي عن دائرة الأخلاق والتعامل الشرعي.

ولقد كان من نتيجة تأثير القيم الأخلاقية الإسلامية على سلوكيات أفراده الاقتصادية؛ أن تجاوز تأثيرها الإيجابي نطاق مجتمعاتها الإسلامية إلى مختلف المجتمعات والشعوب غير الإسلامية كما في أطراف ماليزيا وإندونيسيا التي شهدت تواصلاً مع التجار المسلمين، حيث لمسوا من خلال معاشرتهم إياهم، والتواصل بهم، وإقامة الروابط والعلاقات الاقتصادية معهم، الأخلاقيات الاقتصادية الحسنة لهم وللدين الذي يعتنقون مبادئه ويتمثلون أخلاقياته سواء في تعاملاتهم فيما بينهم أو مع غيرهم ممن يختلفون معهم ديناً ومعتقداً، مما كان له الأثر البالغ في انتشار الإسلام في تلك المناطق[26].

(25) نامق،صلاح الدين. الجوانب الأخلاقية في التنمية الاقتصادية، (د.ت)،مطابع سجل العرب بالقاهرة، (د.ط)،ص «3 – 4».

(26) علاش، محفزات النشاط الاقتصادي في الإسلام،مرجع سابق، ص «228، 23»؛ أحمد عبادي،«سؤال الأخلاق والقيم في عالمنا المعاصر»، من وقائع أعمال الندوة الدولية التي نظمتها الرابطة المحمدية للعلماء في الفترة من 21 – 23 جماد الثانية 1432 هـ/ 25 – 27 مايو 2011 م، الدار البيضاء، ص «287».

المبحث الثاني: القيم الأخلاقية في القرآن الكريم والسنة المطهرة المؤثرة في السلوك الاقتصادي الإسلامي

القرآن الكريم هو مصدر التشريع الرئيس لشريعة الإسلام، والمنهل الذي تستقي منه أمة الإسلام الحكمة والهداية، وهو المنار المضيء والسبيل القويم لهداية الإنسانية لطريق الحق، والنور المبين الذي يضيء لها مسار حياتها الدنيا ويصلح لها عاقبة أمرها في الآخرة، كما أنّ السنَّة المطهرة هي المورد العذب والمصدر الثاني للتشريع الإسلامي الذي تستقي منه أمة الإسلام منهج حياتها بكافة أشكاله.

ولا شك أنَّ الإسلام دينٌ متكامل ونظامٌ شامل لكافة أوجه ومناحي الحياة المتعددة والمتنوعة، فهو دين دولة وأمة، وعبادات ومعاملات، وأخلاق وسلوك، تتمازج فيه كل تلك الأسس لتشكل نسيجاً إيمانياً عملياً يغطي متطلبات الحياة والنفس البشرية، ويجعله منفرداً عن غيره من الأديان، وصالحاً للتطبيق في كل زمان ومكان[27]، ولذا قال الخالق سبحانه وتعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾[28].

ولئن كان من نتاج ذلك التشريع المتكامل، أنْ وجدت الضوابط والمعايير العديدة والشاملة المنظمة للنشاط الاقتصادي الإسلامي والمحققة لتميزه وفق قيم أخلاقية إيمانية واضحة المعالم، لتعكس سلوكاً اقتصادياً منضبطاً ومحققاً الخير للمجتمع وأفراده على السواء؛ هنا سيتم تناول أهم تلك القيم الأخلاقية التي تنظم ذلك السلوك الاقتصادي للمسلم على وجه العموم لا التحديد كالآتي:

1 - الأمانة والوفاء بالعهد:

قال الحق عز وجل ﴿قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾[29]، وهذا في حق موسى عليه السلام حين دعته إحدى ابنتي الرجل ليعمل عند والدها في رعي الغنم لما رأت من قوته وأمانته في غض البصر عنها ودلالة ذلك على أمانة العمل عنده[30]؛ كما قال الله جل جلاله فيما يجب على من كانت لديه أمانة أن يؤديها لمن ائتمنه ﴿وَإِن كُنتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا

(27) حسين حسين شحاته،الاقتصاد الإسلامي بين الفكر والتطبيق،الطبعة الأولى، دار النشر للجامعات بالقاهرة، 1428 هـ/ 2008م، ص «5».

(28) القرآن الكريم،سورة المائدة، آية «3».

(29) القرآن الكريم،سورة القصص،آية «26».

(30) أبو الفداء ابن كثير،تفسير القرآن العظيم، المجلد 3، الطبعة2، دار الفكر ببيروت، 1408 هـ/1988م، ص «614».

كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ﴾[31]؛ وقوله عز وجل ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾[32] وهنا لا تقتصر الأمانة في أدائها على حقوق الله سبحانه على عباده كالعبادات من صوم وصلاة وزكاة وغيرها، وإنما تتعدى ذلك من حقوق للعباد فيما بينهم من المعاملات، ومنها التعاملات المالية مما يؤتمنون عليه بلا اطلاع بينة على ذلك، فخُلق الأمانة مرتبط بالصدق تماماً، حيث الصدق بالقول والأمانة بالمعاملة[33]، بل ومن الأمانة أداؤها من غير مماطلة حيث يقول الحق جل جلاله ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا﴾[34]، وكذا من أداء الأمانة أداؤها بإحسان حيث يقول المولى عز وجل ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَى بِالْأُنثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾[35]؛ أمَّا عن خيانة الأمانة فقد قال سبحانه وتعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[36]؛ ومن عدم إضاعة الأمانة رعايتها فيقول المولى جل جلاله ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾[37]؛ أمَا المواثيق والعهود فيقول الحق عز وجل في الوفاء بها ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾[38]، وهذا يشمل كل اتفاق بين طرفين على شيء مباح من أنواع العقود التجارية؛ ويقول سبحانه وتعالى ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾[39].

وفي فضل حفظ الأمانة وأنَّ من يتصف بها إنما يتصف بصفات المؤمنين، جاء عن ابن عمر رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (أربع إذا كن فيك فلا عليك ما فاتك من الدنيا صدقُ الحديث، وحفظُ الأمانة، وحسنُ الخلق، وعفة

(31) القرآن الكريم،سورة البقرة، آية «283».

(32) القرآن الكريم،سورة النساء،آية «58».

(33) محيي الدين عطية،الكشاف الاقتصادي لآيات القرآن الكريم،الطبعة 1،المعهد العالمي للفكر الإسلامي بولاية فيرجينيا بالولايات المتحدة الأمريكية،1412 هـ/1991 م،ص «41»؛ حسين شحاته،.الاقتصاد الإسلامي بين الفكر والتطبيق،مرجع سابق،ص «25».

(34) القرآن الكريم، سورة آل عمران،آية «75».

(35) القرآن الكريم،سورة البقرة،آية «178».

(36) القرآن الكريم،سورة الأنفال،آية «27».

(37) القرآن الكريم،سورة المعارج،آية «32».

(38) القرآن الكريم،سورة المعارج،آية «32».

(39) القرآن الكريم،سورة الإسراء،آية «34».

مطعمٍ)[40]؛ وعن أنس رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دينَ لمن لا عهد له)[41]؛ وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (أول ما يرفع من الناس الأمانة، وآخر ما يبقى من دينهم الصلاة ورُبَّ مصلٍّ لا خَلاقَ له عند الله تعالى)[42]؛ وقد توضأ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يومًا؛ فجعل أصحابُه يتمسَّحون بوضوئه، فقال لهم النبي صلى اللهِ عليه وسلم: (ما يجمعكم على هذا؟!، قالوا: حبُّ اللهِ ورسوله! فمن سرَّه أن يحبَّ اللهَ ورسولَه - أو يحبُّه اللهُ ورسولُه -؛ فلْيُصدق حديثَه إذا حدَّث، ولْيؤدِّ أمانته إذا اؤتُمن، ولْيحسنْ جوارَ من جاورَه)[43]؛ وقال صلى الله عليه وسلم: (أدِّ الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك)[44]؛ وفي الوفاء بالعهد يقول صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه عمرو بن عبسة رضي الله عنه: (من كان بينه وبين قوم عهدٌ، فلا يشدَّ عقْده ولا يحلها حتى ينقضي أمدها، أو يَنْبِذ لهم على سواء)[45].

وقد كره المولى الخيانة وفعلها حيث قال عز وجل ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا﴾[46]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ﴾[47]، وقال جل جلاله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ﴾[48] ونلمس نتيجة الخيانة وعاقبتها في قول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ﴾[49]، كما نهى الخالق عز وجل عن مساندة كل خائن حيث قال جل جلاله: ﴿وَلَا تَكُن لِّلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾[50]؛ وقد عدَّ النبي صلى الله عليه وسلم نقض العهد، وإخلاف الوعد من علامات المنافقين، فقال: (آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان)[51]؛ وعن أبي بكرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه

(40) الألباني،صحيح الجامع،مرجع سابق،المجلد 1،الحديث رقم (873) وقال حديث صحيح،،ص «212».

(41) الألباني،صحيح الجامع،مرجع سابق،المجلد 2،الحديث رقم (7179) وقال حديث صحيح،،ص «1205».

(42) الألباني،صحيح الجامع،مرجع سابق،المجلد 1،الحديث رقم (2575) وقال حديث صحيح،،ص «503».

(43) أحمد بن حجر العسقلاني، هداية الرواة إلى تخريج أحاديث المصابيح والمشكاة،المجلد ٤،كتاب الآداب،حديث رقم (4920)،الطبعة 1، دار ابن القيم بالدمام ودار ابن عفان بالقاهرة، 1422 هـ/ 2001 م، ص «433».

(44) الألباني،صحيح الجامع،مرجع سابق،المجلد1،الحديث رقم (240) وقال حديث صحيح، ص «107».

(45) الألباني،صحيح الجامع،مرجع سابق،المجلد2،الحديث رقم (6480) وقال حديث صحيح، ص «1105».

(46) القرآن الكريم،سورة النساء،آية«107».

(47) القرآن الكريم،سورة الحج،آية «38».

(48) القرآن الكريم،سورة الأنفال،آية «58».

(49) القرآن الكريم،سورة يوسف،آية «52».

(50) القرآن الكريم،سورة النساء،آية «105».

(51) أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري،صحيح البخاري،المجلد 1، باب علامة المنافق،حديث رقم (33)،(د.ت)،دار المنار، (د.ن)، 1422هـ/ 2001م، ص «16».

وسلم قال: (ما من ذنب أجدر أن يجعل اللّٰه تعالى لصاحبه العقوبة في الدنيا، مع ما يدخره له في الآخرة، من قطيعة الرحم، والخيانة، والكذب، وإن أعجلَ الطاعة ثوابًا لَصلةُ الرَّحم؛ حتى أن أهل البيت ليكونون فجرة، فتنمو أموالهم، ويكثر عددهم، إذا تواصلوا)[52]؛ وقال صلى اللّٰه عليه وسلم: في الحديث الذي رواه عبداللّٰه بن عمرو رضي اللّٰه عنه: (أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها، إذا ائتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر)[53].

2 – **العدل والإحسان وعدم الإضرار بالغير:**

وقال سبحانه وتعالى : في العدل والإحسان وعدم الظلم والبغي ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾[54] ؛ ويقول عز وجل في العدل بالحق ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾[55]؛ وقول الحق عز وجل ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾[56]؛ أي عملوا خيراً فجوزوا به[57]، فمن الإحسان لمن وثق بك في عمل أن تتقن عمله الذي أوكله إليك[58]، وقال جل جلاله: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِن كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾[59]؛ ويقول: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾[60]؛ ويقول عز وجل : ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾[61]؛ وقوله جل جلاله: ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[62]؛ وذكر الماوردي أنَّ من

(52) الألباني، صحيح الجامع،مرجع سابق،المجلد2،الحديث رقم (5705) وقال حديث صحيح،ص «995».

(53) البخاري، البخاري،المجلد2، باب علامة المنافق،حديث رقم (34)، مرجع سابق،ص «16».

(54) القرآن الكريم،سورة النحل،آية «90».

(55) القرآن الكريم،سورة الأعراف،آية «181».

(56) القرآن الكريم،سورة الرحمن،آية «60».

(57) محمد بن صمادح التجيبي،مختصر تفسير الإمام الطبري،الطبعة ٦،دار الفجر الإسلامي، 1418هـ/1998 م،ص «533».

(58) محمود محمد الخزندار،هذه أخلاقنا،الطبعة 10، دار طيبة بالرياض،١٤٢٦هـ/2005 م،ص «487».

(59) القرآن الكريم،سورة القصص،آية «77».

(60) القرآن الكريم،سورة الأعراف،آية «85».

(61) القرآن الكريم،سورة الأعراف،آية «33».

(62) القرآن الكريم،سورة الشورى،آية «42».

المراد فيها البغي في النفوس والأموال[63]، ومن البغي في الاقتصاد الفساد والاستطالة على الآخرين، ويقول سبحانه وتعالى في كراهة فعل الظالمين ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾[64]؛ ومن الظلم الاقتصادي أكل الربا لقوله جل جلاله ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾[65]، وكذا أكل السحت وهي الرشوة وفي ذلك يقول سبحانه وتعالى: ﴿سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ﴾[66]؛ وقوله عز وجل: ﴿لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾[67]؛ وقال صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن - وكلتا يديه يمينٌ الذين يعدلون في حكمهم وأَهْلِيهِمْ وما وَلُوا)[68]؛ وثبت في الحديث عن ابن عباس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذاً إلى اليمن وقال له: (اتق دعوة المظلوم، فإنها ليس بينها وبين الله حجاب)[69]؛ وعن أبي أمامة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه، فقد أوجب الله له النار، وحرم عليه الجنة)، فقال له رجل: وإن كان شيئاً يسيراً، يا رسول الله؟ قال: (وإن قضيباً من أراك)[70]؛ وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (أتدرون ما المفلسُ؟) قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع، فقال: (إن المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة، ويأتي وقد شتم هذا، وقذف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيعطى هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناتهُ قبل أن يقضي ما عليه، أخذ من خطاياهم فطُرحت عليه، ثم طُرح في النار)[71]؛ وعن أبي بكرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما

(63) أبو الحسن علي بن حبيب الماوردي، النكت والعيون تفسير الماوردي، المجلد 4، (د.ت)، وزارة الأوقاف الشئون الإسلامية بالكويت، 1402 هـ/ 1982 م، ص «523».

(64) القرآن الكريم، سورة آل عمران، آية «57».

(65) القرآن الكريم، سورة البقرة، آية «279».

(66) القرآن الكريم، سورة المائدة، آية «42».

(67) القرآن الكريم، سورة المائدة، آية «63».

(68) أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، الجزء 3، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم، حديث رقم (1827)، الطبعة 1، دار ابن حزم ببيروت، 1416 هـ/1995م، ص «1159».

(69) البخاري، البخاري، المجلد 2، باب الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم، حديث رقم(2448)، مرجع سابق، ص «104».

(70) النيسابوري، صحيح مسلم، مرجع سابق، الجزء 1، كتاب الإيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار، حديث رقم(137)، ص «113».

(71) النيسابوري، صحيح مسلم، مرجع سابق، الجزء4، كتاب البر والصلة والآداب، حديث رقم(2581)، ص «1585».

من ذنب أجدر أن يعجل الله تعالى لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة من البغي، وقطيعة الرحم)[72] وقال: (من ضارَّ، ضارَّ الله به، ومن شاقَّ، شاقَّ الله عليه)[73]؛ وقال صلى الله عليه وسلم: (لا ضرر، ولا ضرار)[74]؛ وفي هذا الحديث ضمانة بأن تكون دائرة الضرر في أضيق ما يكون والسعي لإزالته من نطاق السلوك الإنساني[75]، ومن أكل المال بالباطل وأخذ الحقوق بغير وجه الرشوة حيث يقول صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه: (لعن الله الراشي، والمرتش في الحكم)[76].

3 – عدم أكل المال بالباطل وبخس الناس:

قال جل جلاله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[77] وقول الحق سبحانه وتعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾[78]، وذكر ابن كثير في تفسيره لهذه الآية أنَّ من أكل أموال الناس بعضهم بعضا: أي بأنواع المكاسب غير الشرعية كالربا والقمار[79]، وقال جل جلاله: ﴿وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾[80]؛ وقال سبحانه وتعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾[81]؛ ففيما رواه جابر أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حجة الوداع: (إنَّ دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا ...)[82]؛ وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾[83]، ومن البخس في البيع والشراء: النقص في

(72) الألباني،صحيح الجامع،مرجع سابق،المجلد2،الحديث رقم(5704)وقال حديث صحيح، ص «994».

(73) الألباني،صحيح الجامع، مرجع سابق،المجلد2،الحديث رقم(6372)وقال حديث صحيح،،ص «1089».

(74) الألباني،صحيح الجامع،مرجع سابق،المجلد2،الحديث رقم(7517)وقال حديث صحيح،،ص «1249».

(75) المقرن،خالد بن سعد.ضوابط الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي وأثرها على الإنتاج والإنتاجية،الطبعة 1،مطابع ونشر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، 1425 هـ/2004 م، ص «87،92».

(76) الألباني،صحيح الجامع،مرجع سابق،المجلد ٢،الحديث رقم(5093) وقال حديث صحيح، ص «907».

(77) القرآن الكريم،سورة البقرة،آية «188».

(78) القرآن الكريم،سورة النساء،آية «29».

(79) ابن كثير،تفسير القرآن العظيم،المجلد 1،مرجع سابق،ص «723».

(80) القرآن الكريم،سورة النساء،آية «161».

(81) القرآن الكريم،سورة التوبة،آية «34».

(82) الألباني،صحيح الجامع،مرجع سابق،المجلد 1،الحديث رقم (2068) وقال حديث صحيح، ص «414».

(83) القرآن الكريم،سورة الشعراء،آية «183».

ثمن السلعة بالتعيب فيها والتزهيد، وعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر). فقال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة. قال: (إن الله تعالى جميل يحب الجمال. الكِبرُ بَطرُ الحقِّ وغمط الناس)[84]؛ وغمط الناس: أن تبخسهم مكانتهم في رد حقوقهم والتعالي على الحق في ذلك وأن تتصاع له.

4 - عدم الإسراف والتبذير والبطر:

ففي الإسراف في الإنفاق يقول جل جلاله: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾[85]، وفي الإسراف في المأكل يقول سبحانه وتعالى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾[86]، ويقول سبحانه وتعالى: في التبذير ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾[87]؛ والتبذير أشد من الإسراف؛ والترف أشد منهما وعدَّ في الإسلام ظلماً وكلهم يدخل في إضاعة المال[88]، كما حذر رسول الله صلى الله عليه وسلم من التبذير حيث روى البخاري أنّ معاوية كتب إلى المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أن اكتب إليَّ بشيء سمعته من النبيَّ صلى الله عليه وسلم، فكتب إليه: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (أنَّ الله كره لكم ثلاثاً، قيلَ وقالَ، وإضاعة المال، وكثرة السؤال)[89]؛ وقد نهى صلى الله عليه وسلم عن سلوك الترف والبذخ وهو الإنفاق من أجل التظاهر والتعاظم والمباهاة والتعالي فقال في الحديث الذي رواه ابن عمر رضي الله عنه: (كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا مالم يخالطه إسراف أو مخيلة)[90]؛ ويقول جل جلاله في بطر المعيشة ﴿وَكَمْ

(84) النيسابوري،صحيح مسلم،مرجع سابق،الجزء1،كتاب الإيمان،باب تحريم الكبر وبيانه،حديث رقم (91)، ص «89».

(85) القرآن الكريم،سورة الفرقان،آية «67».

(86) القرآن الكريم،سورة الأعراف،آية «31».

(87) القرآن الكريم،سورة الإسراء،آية «26-27».

(88) رفيق يونس المصري.أصول الاقتصاد الإسلامي،الطبعة 2، دار القلم بدمشق والدار الشامية ببيروت، 1413 هـ/ 1993 م،ص «156»؛محمود علي قراعة،الأخلاق في الإسلام من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم ومن فتاوى ابن تيمية،دار مصر للطباعة،ص «242».

(89) البخاري،صحيح البخاري،المجلد1،باب قول الله تعالى (لا يسألون الناس إلحافاً) حديث رقم(1477)،مرجع سابق،ص «344».

(90) أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني،سنن ابن ماجه،حديث رقم (3605)،الطبعة1، دار الفكر ببيروت،1421 هـ/2001م،ص «819»، وحسنه الألباني.

أَهْلَكْنَا من قَرْيَةٍ بَطِرَتْ مَعِيشَتَهَا فَتِلْكَ مَسَاكِنُهُمْ لَمْ تُسْكَن مِّن بَعْدِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا وَكُنَّا نَحْنُ الْوَارِثِينَ﴾[91]؛ ويقول عز وجل: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِم بَطَرًا﴾[92]؛ وقال صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه بن مسعود رضي الله عنه: (لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر). فقال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنةً. قال: (إن الله تعالى جميل يحب الجمال. الكِبرُ بَطرُ الحقِّ وغمط الناس)[93]؛ وبطر الحق إنكاره وعدم القبول به تكبُّرًا وطُغيانًا؛ ومن ذلك بطر النعمة:حين يستخفّها ولا يَشْكُر الخالق عليها شكراً لفظياً وفعلياً.

5 – عدم البخل والتقتير والشح وكنز المال:

والتقتير على نقيض الإسراف وكلاهما مذموم، يقول جل جلاله ﴿الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ من فَضْلِه وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾[94]؛ قال الحق سبحانه وتعالى: ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِه فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[95]؛ وقال جل جلاله: ﴿قُل لَّوْ أَنتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَّأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنفَاقِ وَكَانَ الْإِنسَانُ قَتُورًا﴾[96]؛ وفي اكتناز المال وعدم إنفاق ما يستحق عليه من حقوق لله يقول جل جلاله: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[97]؛ وفي اكتناز المال والفساد في إنفاقه يقول الحق سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ قَارُونَ كَانَ من قَوْمِ مُوسَى فَبَغَى عَلَيْهِمْ وَآتَيْنَاهُ مِنَ الْكُنُوزِ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءُ بِالْعُصْبَةِ أُولِي الْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ – وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِن كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾[98].

وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (وأي داء أدوى من البخل؟)[99]؛ وقد نهى عن الشح؛ ففيما رواه جابر رضي الله عنه

(91) القرآن الكريم، سورة القصص، آية «58».

(92) القرآن الكريم، سورة الأنفال،آية «47».

(93) النيسابوري، صحيح مسلم،سبق تخريجه.

(94) القرآن الكريم،سورة النساء،آية «37».

(95) القرآن الكريم،سورة الحشر،آية «9».

(96) القرآن الكريم،سورة الإسراء، آية «100».

(97) القرآن الكريم،سورة التوبة، آية «34».

(98) القرآن الكريم،سورة القصص، آية «76-77».

(99) الألباني،صحيح الجامع،مرجع سابق،المجلد2،الحديث رقم(7104) وقال حديث صحيح،،ص «1195».

أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (اتقوا الظلم، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، واتقوا الشح، فإن الشحَّ أهلك من كان قبلكم، وحملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم)[100]؛ وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا يجتمع غبارٌ في سبيل الله ودخان جهنم في جوف عبدٍ أبداً، ولا يجتمع الشح والإيمان في قلب عبدٍ أبدا)[101].

6 - الإيثار وعدم الأثرة والحسد:

إذا كان الإيثار: محبة الآخرين وتفضيلهم على النفس، فإن الأثرة هي: الانفراد بالشيء دون أصحاب الحق، والاستئثار بالحقوق والأموال، فينفرد بها قوم دون قوم، فمن كان متسلطاً متمكناً فإن ذلك قد يحمله على الاستئثار بالمال أو بغيره من بين سائر الناس.

وقال جل جلاله: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾[102]؛ وفي الحسد باعتباره آفة اجتماعية واقتصادية خطيرة تقضي على الإنسان وتشقيه وتجعل منه يتمنى الأذى والشر لمنافسيه في الإنتاج والعمل[103]، حيث يقول سبحانه وتعالى ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِن فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾[104]؛ وكما قيل قديماً: قاتل الله الحسد ما أعدله بدأ بصاحبه فقتله؛ وقد أمرنا الله سبحانه بالاستعاذة من الحاسد وشره فقال ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾[105].

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أراد أن يُقطع من البحرين، فقالت الأنصار: حتى تُقطع لإخواننا من المهاجرين مثل الذي تقطع لنا، قال: (سترون بعدي أَثَرَةً، فاصبروا حتى تلقوني)[106]؛ وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسَّسوا ولا تجسَّسوا ولا تناجشوا ولا

(100) الألباني، صحيح الجامع،مرجع سابق،المجلد1،الحديث رقم(102) وقال حديث صحيح،،ص«82».

(101) الألباني، صحيح الجامع،مرجع سابق،المجلد2،الحديث رقم(7616) وقال حديث صحيح،،ص«1262».

(102) القرآن الكريم،سورة الحشر، آية«9».

(103) زاهية قدورة،القيم والأعراف الأخلاقية في الحضارة العربية والإسلامية،مجلة تاريخ العرب والعالم،العددان 113 - 114،مجلة شهرية مصورة تصدر عن دار النشر العربية للدراسات والتوثيق ببيروت،آذار-نيسان 1988م، ص«4».

(104) القرآن الكريم،سورة النساء، آية«32».

(105) القرآن الكريم،سورة الفلق،آية«5».

(106) البخاري،صحيح البخاري،المجلد 2،باب القطائع،حديث رقم(2376)،مرجع سابق،ص«86».

تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا)[107].

7 – عدم التطفيف في الوزن:

ويقول سبحانه وتعالى: محذراً من التطفيف في الوزن والكيل: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ – الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ – وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾[108]؛ ويقول عز وجل داعياً إلى إيفاء الوزن والكيل ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾[109]، ويقول سبحانه وتعالى: ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ﴾[110]، ويقول عز وجل أيضاً في ذلك ﴿وَلَا تَنقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أَرَاكُم بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ)[111]، ويقول سبحانه وتعالى: ﴿فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾[112]؛ وقال جل جلاله: ﴿وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ﴾[113]؛ وقال سبحانه وتعالى: (أَوْفُوا الْكَيْلَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُخْسِرِينَ)[114]؛ وعن ابن عباس رضي الله عنه أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: (خمس بخمس: ما نقض قوم العهد إلا سُلط عليهم عدوهم، وما حكموا بغير ما أنزل الله إلا فشا فيهم الفقر، ولا ظهرت فيهم الفاحشة إلا فشا فيهم الموت، ولا طفَّفُوا المكيال إلا منعوا النبات وأخذوا بالسنين، ولا منعوا الزكاة إلا حبس عنهم القطرُ)[115] وعن عبدالله بن عمر رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (يا معشر المهاجرين، خمسٌ إذا ابتليتم بهن وأعوذ بالله أن تدركوهن: لم تظهر الفاحشة في قوم قطُّ حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم الذين مضوا، ولم يُنقصوا المكيال والميزان إلا أُخذوا بالسنين وشدة المؤونة وجور السلطان عليهم، ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا مُنعوا القطر من السماء، ولولا البهائم لم يُمطروا، ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله إلا سلط الله عليهم عدوًّا من غيرهم فأخذوا بعض ما في أيديهم، وما لم

---

(107) البخاري،صحيح البخاري،المجلد4،باب ﴿يا أيها الذين أمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن....﴾،حديث رقم (6066)،مرجع سابق،ص «139».

(108) القرآن الكريم،سورة المطففين،آية «1-3».

(109) القرآن الكريم،سورة الإسراء،آية «35».

(110) القرآن الكريم،سورة الأنعام،آية «152».

(111) القرآن الكريم،سورة هود،آية «84».

(112) القرآن الكريم،سورة الأعراف،آية «85».

(113) القرآن الكريم،سورة هود،آية «85».

(114) القرآن الكريم،سورة الشعراء، آية «181».

(115) الألباني، صحيح الجامع،مرجع سابق، المجلد 1،الحديث رقم (3240) وقال حديث حسن،،ص«616».

تحكم أئمتهم بكتاب الله ويتخيروا مما أنزل الله إلا جعل الله بأسهم بينهم)[116] فما انطوت عليه تلك الأحاديث الشريفة من تحذير شديد لمآلات من اقترف التطفيف إلاَّ دلالة على عظم جرم التطفيف في الكيلِ والوزن في التعاملات[117]، وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا وزنتُم فأرجحُوا)[118]؛ ولا يقتصر الأمر في التطفيف على المكيل فقط، وإنما يمكن أن نقيس عليه مثلاً أمور أخرى كتطفيف الأجر للعامل في المنشأة التجارية أو الصناعية أو الزراعية، فلو كان هناك عامل بعقد على أجر شهري مثبت فيه تسليمه إياه بالتأريخ الهجري، ثمّ يقوم صاحب المنشأة بدفع أجره بالتأريخ الميلادي لا الهجري مما يعد تطفيفاً في الأجر إذا علمنا أن السنة الميلادية أكثر أياماً من السنة الهجرية بأحد عشر يوماً.

8 - **عدم الغش والغرر والتدليس والاحتكار:**

وعن ابن مسعود رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من غشَّنا فليس منَّا، والمكرُ والخداعُ في النار)[119]؛ وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ على صُبْرَة طعام، فأدخل يده فيها فنالت أصابعه بللاً، فقال: (ما هذا يا صاحب الطعام؟) ، قال: أصابته السماء يا رسول الله، قال: (أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس؟ من غشّ فليس مني)[120]؛ وروى أبو هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم: (نهى عن بيع الحصاة، وعن بيع الغرر)[121]، والغرر في المعاملات ما خفيت عاقبته وكانت مطوية على مغبته، ولذا وجب بيان المعيب في المنتج للمشتري[122]؛ وقد حرِّم الإسلام التدليس وهو: إظهار السلعة المعيبة بمظهَر السليمة سواء بكتمان عيبها أو بتنميقها وتزويقها بما يزيد به ثمنها؛ ومن التدليس والغش تصرية الغنم والبقر والإبل، وهي حبس لبنها في ضروعها عند عرضها للبيع، فيظنها المشتري كثيرة اللبن دائماً[123]، قال صلى الله عليه

(116) ابن ماجه، سنن ابن ماجه،حديث رقم (4019)،مرجع سابق، ص «911»، وحسنه الألباني.

(117) عبدالعظيم حمدي، مصر المعاصرة، العدد 489، (د.م)، مصر، يناير 2008، ص «20».

(118) الألباني، صحيح الجامع،مرجع سابق، المجلد1، الحديث رقم (825) وقال حديث صحيح، ص«204».

(119) الألباني، صحيح الجامع،مرجع سابق، المجلد 2، الحديث رقم (6408) وقال حديث صحيح،،ص«1094».

(120) النيسابوري، صحيح مسلم،مرجع سابق،الجزء 1، كتاب الإيمان، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم (من غشنا فليس منا)، حديث رقم (102)، ص «94».

(121) الألباني،صحيح الجامع، مرجع سابق،المجلد2،الحديث رقم (6929) وقال حديث صحيح، ص«1165».

(122) عبدالحليم الجندي، الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، (د.ت)، مركز صالح كامل بالقاهرة، (د.ط)، ص «228،227».

(123) فكري أحمد نعمان، النظرية الاقتصادية في الإسلام مع خطة عمل تطبيقية لنظام اقتصادي إسلامي متكامل،الطبعة1، دار القلم بدبي والمكتب الإسلامي ببيروت ودمشق،1405هـ/1985م،ص «304».

وسلم: (لا تُصَرُّوا الإبلَ والغنمَ، فمن ابتاعها بعدُ؛ فإنه بخير النظرين بعد أنْ يحلبَها، إن شاءَ أمسَكَ، وإن شاء ردَّها وصاعَ تمر)[124]؛ ومن أمثلة التدليس: تزويق البيوت المعيبة للتغرير بالمشتري والمستأجر، وتزويق السيارات حتى تظهر بمظهر غير المستعملة للتغرير بالمشتري؛ وقد قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه حكيم بن حزام رضي الله عنه: (البيِّعان بالخيار ما لم يتفرقا، فإن صدقا وبيَّنا؛ بُورِكَ لهما في بيعهما، وإن كتما وكذبا مُحِقَت بركةُ بيعهما)[125] ؛ وروى معمر بن عَبدالله رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا يحتكر إلا خاطئ)[126]، والاحتكار حبس السلعة عن الناس حتى يرتفع ثمنها فيحصل من جراء ذلك على ربح وفير، وهو ما يعرف في الاقتصاد الحديث بالسيطرة على طلب السلعة أو عرضها بقصد تحقيق أقصى قدر من الربح، ويعد ذلك الكسب الذي يحصل عليه كسباً خبيثاً[127]، ويجدر بنا الإشارة هنا إلى أنَّ الضابط المحرم في الاحتكار هو: ما كان متوقف على الإضرار بالغير، فلو كان هناك مُنتِج أو مُقدِّم واحد للسلعة أو الخدمة في السوق ولم يضار المشترين للسلعة أو المستفيدين من الخدمة المقدمة، فإن احتكاره هذا بالمصطلح الاقتصادي الوضعي لا يعد محرماً شرعاً[128].

9 – الصدق وعدم شهادة الزور:

ويقول جل جلاله آمراً عباده المؤمنين بالصدق ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾[129] أي اصدقوا والزموا الصدق تكونوا مع أهله وتنجوا من المهالك ويجعَل لكم فرجاً من أموركم ومخرجاً، وقد قال الإمام أحمد: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش عن شقيق؛ وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (عليكم بالصدق؛ فإن الصدق يهدي إلى البرِّ وإن البرَّ يهدي إلى الجنة، وما يزال الرجل يصدُقُ ويتحرَّى الصدق حتى يكتب عند الله صدِّيقاً، وإياكم والكذب، فإنَّ الكذب يهدي إلى الفجور، وإنَّ الفجور يهدي إلى النار، وما يزال الرجل يكذب ويتحرَّى الكذب، حتى

(124) الألباني، صحيح الجامع، مرجع سابق، المجلد2، الحديث رقم(7347)وقال حديث صحيح، ص «1227».

(125) الألباني، صحيح الجامع، مرجع سابق، المجلد2، الحديث رقم (2896) وقال حديث صحيح، ص «559».

(126) النيسابوري، صحيح مسلم، مرجع سابق،الجزء3،كتاب المساقاة،باب تحريم الاحتكار في الأقوات،حديث رقم (1605)، ص «995».

(127) محمد فاروق النبهان، الاتجاه الجماعي في التشريع الاقتصادي الإسلامي،الطبعة 1، دار الفكر،1970م، ص «377»؛ عبدالسميع المصري،مقومات الاقتصاد الإسلامي، الطبعة 3، دار التوفيق النموذجي مكتبة وهبة بمصر،1403هـ/1983م، ص «90».

(128) محمود حسن صوان، أساسيات الاقتصاد الإسلامي، الطبعة1، دار المناهج بعمّان،1424هـ/2004م، ص «202».

(129) القرآن الكريم، سورة التوبة، آية «119».

يكتب عند الله كذاباً)[130]، ويقول سبحانه وتعالى مبيناً أنَّ الكذب ظلم ﴿فَقَدْ جَاءُوا ظُلْمًا وَزُورًا﴾[131]؛ ويقول جل جلاله: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾[132]؛ وفي ذم الكذب يقول جل جلاله: ﴿سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ﴾[133]؛ ومن الزور: الكذب في المعاملات المالية والبيع والشراء وغير ذلك؛ وعن ابن عمر رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (أربع إذا كن فيك فلا عليك ما فاتك من الدنيا صدقُ الحديث، وحفظُ الأمانة، وحسنُ الخلق، وعفة مطعم)[134]؛ والكذب من علامات المنافقين، فقال صلى الله عليه وسلم: (آية المنافقِ ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان)[135]؛ وعن أبي بكرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ما من ذنب أجدر أن يجعل الله تعالى لصاحبه العقوبة في الدنيا، مع ما يدخره له في الآخرة، من قطيعة الرحم، والخيانة، والكذب، وإن أعجلَ الطاعة ثوابًا لَصلةُ الرَّحم؛ حتى أن أهل البيت ليكونون فجرة، فتنمو أموالهم، ويكثر عددهم، إذا تواصلوا)[136]، فالكذب آفة ومن ضوابط المنافسة في الاقتصاد الإسلامي أن يتحرى المنافس الصدق عند الترويج لمنتجه والإعلان عنه، فالصدق والبيان هما أساس الإعلان المشروع في التنافس[137]؛ وقال صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه عبدالله بن عمرو رضي الله عنه: (أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها، إذا ائتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر ، وإذا خاصم فجر)[138].

وعن عبدالرحمن بن أبي بَكرة عن أبيه رضي الله عنه قال: «كنَّا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (ألا أُنَبِّئُكم بأكبر الكبائر؟ ثلاثًا: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وشهادة الزور - أو قول الزور). وكان رسول الله صلى الله عليه

(130) الألباني، صحيح الجامع، مرجع سابق، المجلد2، الحديث رقم(4071) وقال حديث صحيح، ص«٧٥١».

(131) القرآن الكريم،سورة الفرقان، آية «4».

(132) القرآن الكريم،سورة الفرقان، آية «72».

(133) القرآن الكريم،سورة المائدة، آية «42».

(134) الألباني، صحيح الجامع، سبق تخريجه.

(135) البخاري، صحيح البخاري، سبق تخريجه.

(136) الألباني، صحيح الجامع، سبق تخريجه.

(137) أحمد سلمان المحمدي، أخلاقيات التعامل الاقتصادي في الفكر الإسلامي مقارنة بالنظامين الاشتراكي والرأسمالي، الطبعة1، دار النور المبين بعمّان، 2014م، ص «187».

(138) البخاري، صحيح البخاري، سبق تخريجه.

وسلم مُتَّكِئًا، فجلَس، فما زال يُكرِّرها؛ حتى قلنا: ليتَه سَكَتَ»[139].

10 – القناعة والتقوى وصلة الرحم:

وتعني الرضى بما قسمه الله سبحانه وتعالى من رزق، والإيمان والراسخ بأن الله سبحانه وتعالى هو مقدر الأرزاق، لقوله جل جلاله: ﴿وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾[140]؛ وهذا الأمر يؤدي إلى الراحة والطمأنينة في الكسب وطلب الرزق وأنَّ ما قدر للمرء من خير أو شر سيطاله وينالَه؛ ويقول سبحانه وتعالى مبيناً فضل التقوى في جلب الرزق ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا – وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾[141] ومن التقى: العفة ولذا كان من شروط من يعمل في النظام المالي الإسلامي أن يكون عفيفاً؛ أمّا من لم يؤت قناعة وتعلقت قلبه بالدنيا والاستكثار من الأموال بجشع وطمع، فقد أفسد عليه أمر دينه[142]، ويقول جل جلاله في صلة الرحم: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[143]؛ و لقد أشاد الرسول صلى الله عليه وسلم بالقناعة في الحديث الذي رواه عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (قد أفلح من أسلم ورُزق كفافاً، وقنَّعه الله بما آتاه)[144]؛ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول صلى الله عليه وسلم: (لا تحاسدوا، ولا تناجشوا، ولا تباغضوا ولا تدابروا، ولا يبعْ بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخواناً، المسلم أخو المسلم، ولا يخذله، ولا يحقرهُ، التقوى هاهنا وأشار إلى صدره بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاهُ المسلم،كل المسلم على المسلم حرامٌ، دمه، ومالُه، وعرضُهُ)[145]؛ وفي صلة الرحم يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من أحبَّ أن يُبسطَ له في رزقه، وأن يُنسأ له في أثَره، فليَصِل رحمه)[146]، فصلة الرحم خلق يترجم لسلوك له أثر اقتصادي على الآخذ به.

(139) النيسابوري، صحيح مسلم، مرجع سابق، الجزء1، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، حديث رقم (87)، ص «88».

(140) القرآن الكريم، سورة هود، آية «6».

(141) القرآن الكريم،سورة الطلاق، آية «2-3».

(142) رفعت العوضي، «الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي»، من وقائع أعمال ندوة التربية الاقتصادية والإنمائية في الإسلام في الفترة من 27-29 يوليو 2002م، مركز صالح كامل بالقاهرة، ص «4»؛ محمود الخزندار، هذه أخلاقنا، مرجع سابق، ص «359».

(143) القرآن الكريم،سورة النساء،آية «1».

(144) النيسابوري، صحيح مسلم، مرجع سابق، الجزء2،كتاب الزكاة، باب في الكفاف والقناعة، حديث رقم (1054)، ص«601».

(145) الألباني، صحيح الجامع، مرجع سابق، المجلد2، الحديث رقم (7242) وقال حديث صحيح، ص«1213».

(146) الألباني، صحيح الجامع، مرجع سابق، المجلد2،الحديث رقم(5956) وقال حديث صحيح، ص«1033».

الخاتمَة

من خلال القراءة في هذا الموضوع والكتابة فيه، ظهرت مجموعة من النتائج وتبيَّنت بعض التوصيات لعل أهمها الآتي:

النتائج:

- ❖ أنَّ أخلاقيات الفرد أو المجتمع عامة في أي نظام، لا يمكن عزلها عن الأعمال التي تصدر عنهم وتحكمها أخلاقيات وقيم المجتمع، إذ الترابط بينهم كبير، ولذا نجد أنَّ الأهداف والغايات الاقتصادية لكل فرد ومجتمع تتأثر بمستواه الأخلاقي.
- ❖ اختلاف المفاهيم الاقتصادية الإسلامية عن غيرها من المفاهيم الاقتصادية الأخرى وتميزها عليها بما تحتويه من مضامين أخلاقية، كان من نتيجة تطبيقها في المجتمع المسلم أن تجاوز تأثيرها الإيجابي نطاق مجتمعاتها الإسلامية إلى مختلف المجتمعات والشعوب غير الإسلامية.

أنَّ السلوك الأخلاقي في الإسلام سلوك كامل وشامل؛ وذلك بما يتضمنه من كل فعل إرادي وشبه إرادي يترتب عليه الثناء والذم، والثواب والعقاب فيما بين الإنسان وخالقه، أو بينه وبين المخلوقين، ولذا قال صلى الله عليه وسلم: (إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق[147].

- ❖ أنّ من الأخلاق في الإسلام ماله علاقة مباشرة بالنظام الاقتصادي الإسلامي،كمنع الغش والظلم والفساد وغيرها، وهناك منها ما العلاقة والأثر فيه غير مباشرة في التعاملات الاقتصادية، فلو نظرنا مثلاً لخلق النميمة حينما يكون واقعاً، فإنه يصبح سلوكاً مهدداً للتآلف والمحبة بين العاملين ولبيئة العمل والإنتاج حيث يصرفها ويشغلها عن توجيه طاقاتها للعمل مما يضعف قوتها الإنتاجية.

(147) الألباني،صحيح الجامع، سبق تخريجه.

التوصيات:

- العمل على تأصيل القيم الإسلامية وغرسها في نفوس الناشئة والطلاب من أبناء الأمة الإسلامية من خلال المناهج التعليمية.
- سنُّ القوانين في التشريعات التنظيمية للدول الإسلامية بما يتطابق مع ما جاء في مصدر التشريع الإسلامي للأمة من كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم.
- إجراء المزيد من الدراسات المستفيضة للأخلاق مما يرتكز على القيم والمبادئ الأخلاقية في الإسلام، سيما تلك المتعلقة بأخلاقيات العمل والتعامل في الاقتصاد الإسلامي.

المَصَادِر والمراجع

1. القرآن الكريم.
2. ابن كثير، أبو الفداء. تفسير القرآن العظيم، الطبعة2، دار الفكر ببيروت، 1408هـ/ 1988م.
3. ابن منظور، جمال الدين محمد. لسان العرب، الطبعة الثالثة، دار صادر ببيروت،2004م.
4. الأصفهاني، الراغب. مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق صفوان داوودي، الطبعة1، دار القلم بدمشق والدار الشامية ببيروت، 1412هـ/1992م.
5. الألباني، محمد ناصر الدين. صحيح الجامع الصغير وزيادته الفتح الكبير، الطبعة2، المكتب الإسلامي ببيروت، 1406هـ/ 1986م.
6. البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل.صحيح البخاري، (د.ت)، دار المنار، (د.ن)، 1422هـ/ 2001م.
7. التجيبي، محمد بن صمادح. مختصر تفسير الإمام الطبري، الطبعة 6، دار الفجر الإسلامي، 1418هـ/1998م.
8. الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى. سنن الترمذي، (د.ت)، المكتبة الإسلامية، (د.ن)، (د.ط)، ص «363».
9. حمدي، عبدالعظيم. مصر المعاصرة، العدد489، (د.م)، مصر، يناير2008.
10. العبد، عبداللطيف محمد. الأخلاق في الإسلام،الطبعة1، المدينة المنورة: مكتبة دار التراث، 1409هـ/1988م.
11. الدموهي، حمزة الجميعي. الاقتصاد في الإسلام، الطبعة1، دار الأنصار بمصر، 1399هـ/ 1979م.
12. الجندي،عبدالحليم. الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، (د.ت)، مركز صالح كامل بالقاهرة، (د.ط).
13. الخزندار، محمود محمد. هذه أخلاقنا، الطبعة10، دار طيبة بالرياض، 1426هـ/ 2005م.
14. دراز، محمد عبدالله. مختصر دستور الأخلاق في القرآن، الطبعة1، دار الدعوة بالأسكندرية، 1417هـ/1996م.
15. سيليه، فرانسوا. الأخلاق والحياة الاقتصادية، الطبعة1، دار عويدات ببيروت وباريس، 1980.
16. شحاته، حسين حسين. الاقتصاد الإسلامي بين الفكر والتطبيق، الطبعة1، دار النشر للجامعات بالقاهرة، 1428هـ/ 2008م.

17. صقر،محمد أحمد. «الاقتصاد الإسلامي مفاهيم ومرتكزات»، من وقائع بحوث المؤتمر الأول للاقتصاد الإسلامي المنعقد بمكة المكرمة في الفترة من 21 – 26 صفر1396هـ/21 – 26 شباط 1976م، الطبعة1، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، 1400هـ/1980م.

18. صوان، محمود حسن.أساسيات الاقتصاد الإسلامي، الطبعة1، دار المناهج بعمَّان،1424هـ/ 2004م.

19. عبادي، أحمد. «وَال الأخلاق والقيم في عالمنا المعاصر»، من وقائع أعمال الندوة الدولية التي نظمتها الرابطة المحمدية للعلماء في الفترة من 21 – 23 جماد الثانية1432هـ/25 – 27 مايو2011م، الدار البيضاء.

20. عبدالعال، حمدي. الأخلاق ومعيارها بين الوضعية والدين، الطبعة1، الناشر مكتبة دار التراث بالكويت، 1405هـ/ 1985م.

21. العسقلاني، أحمد بن حجر. هداية الرواة إلى تخريج أحاديث المصابيح والمشكاة، الطبعة1، دار ابن القيم بالدمام ودار ابن عفان بالقاهرة، 1422هـ/2001م.

22. عطية، محيي الدين. الكشاف الاقتصادي لآيات القرآن الكريم، الطبعة1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي بولاية فيرجينيا بالولايات المتحدة الأمريكية،1412هـ/1991م.

23. علاش، أحمد عمر. محفزات النشاط الاقتصادي في الإسلام،الطبعة1، دار كنوز المعرفة بعمَّان، 1432هـ/2011م.

24. عليان، أحمد. الأخلاق في الشريعة الإسلامية، الطبعة1، الرياض: دار النشر الدولي،1430هـ/2000م.

25. العوضي، رفعت. «الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي»، من وقائع أعمال ندوة التربية الاقتصادية الإنمائية في الإسلام في الفترة من 27 – 29 يوليو 2002م، مركز صالح كامل بالقاهرة.

26. الفيروزابادي، محمد بن يعقوب. القاموس المحيط، الطبعة1، دار الكتب العلمية ببيروت، 1415هـ/1995م.

27. قباني، محمد رشيد. مفاهيم في الاقتصاد الإسلامي، مجلة الفكر الإسلامي، العدد6، مجلة علمية تخصصية فصلية يصدرها مجمع الفكر الإسلامي بإيران، جماد الثاني، 1398هـ/حزيران1978م.

28. قدورة، زاهية. القيم والأعراف الأخلاقية في الحضارة العربية والإسلامية، مجلة تاريخ العرب والعالم، العددان 114–113، مجلة شهرية مصورة تصدر عن دار النشر العربية للدراسات والتوثيق ببيروت، آذار – نيسان 1988م.

29. قراعة، محمود علي. الأخلاق في الإسلام من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم ومن فتاوى ابن تيمية، دار مصر للطباعة.

30. القزويني، أبوعبدالله محمد بن يزيد.سنن ابن ماجه، الطبعة1، دار الفكر ببيروت،1421هـ/2001م.

31. الماوردي، أبو الحسن علي بن حبيب. النكت والعيون تفسير الماوردي، (د.ت)، وزارة الأوقاف الشئون الإسلامية بالكويت، 1402هـ/1982م.

32. المحمدي، أحمد سلمان. أخلاقيات التعامل الاقتصادي في الفكر الإسلامي مقارنة بالنظامين الاشتراكي والرأسمالي، الطبعة1، دار النور المبين بعمَّان، 2014م.

33. المصري، رفيق يونس. أصول الاقتصاد الإسلامي، الطبعة2، دار القلم بدمشق والدار الشامية ببيروت، 1413هـ/ 1993م.

34. المصري، عبدالسميع. مقومات الاقتصاد الإسلامي، الطبعة3، دار التوفيق النموذجي مكتبة وهبة بمصر، 1403هـ/ 1983م.

35. المقرن، خالد بن سعد. ضوابط الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي وأثرها على الإنتاج والإنتاجية، الطبعة1، مطابع ونشر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، 1425هـ/2004م.

36. منصور، عبدالعظيم. الأخلاق وقواعد السلوك في الإسلام، (د.ت)، مطابع الأهرام بمصر،1390هـ/1970م.

37. نامق، صلاح الدين. الجوانب الأخلاقية في التنمية الاقتصادية، (د.ت)، مطابع سجل العرب بالقاهرة، (د.ط).

38. النبهان، محمد فاروق. الاتجاه الجماعي في التشريع الاقتصادي الإسلامي، الطبعة 1، دار الفكر،1970.

39. نعمان، فكري أحمد. النظرية الاقتصادية في الإسلام مع خطة عمل تطبيقية لنظام اقتصادي إسلامي متكامل، الطبعة 1، دار القلم بدبي والمكتب الإسلامي ببيروت ودمشق، 1405هـ/1985م.

40. النيسابوري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج. صحيح مسلم، الطبعة 1، دار ابن حزم ببيروت، 1416هـ/1995م.

41. يالجن، مقداد. الاتجاه الأخلاقي في الإسلام (دراسة مقارنة)، الطبعة 1، مكتبة الخانجي بمصر، 1392هـ/1973م.

جميع الحقوق محفوظة لبيت المشورة للاستشارات المالية ©

Bait Al-Mashura Journal

مجلة بيت المشورة

International Academic Refereed Journal On Islamic Finance and Banking

Issue (6) State of Qatar - April 2017

ISSN : 2409-0867 Online
ISSN : 2410-6836 Print

mashurajournal.com

Published by

بيت المشورة للاستشارات المالية
Bait Al-Mashura Finance Consultaions